

## إجراءات الحصول على بطاقة إقامة

### أولاً: عمال القطاع الخاص

- 1- عقد عمل مع الشركة أو المقاوله حيث يزاول المعني عمله، شريطة أن يكون مصدقا من طرف مديرية العمل ومصحوبا بوثيقة سفر صلاحيتها أكثر من 06 أشهر.
- 2- بالنسبة لمالك الشركة يشترط تقديم نسخة من السجل التجاري، وللشركاء ينبغي تقديم نسخة من النظام الداخلي مصحوبة بأخرى من السجل التجاري إضافة إلى ما يثبت الدفع المستمر للضرائب ووثيقة سفر صلاحيتها أكثر من 06 أشهر.
- 3- بالنسبة للعمال: يلزم تقديم إفادة عمل صادرة عن المقاوله مصحوبة برخصة عمل موقعة من طرف مدير الشغل ووثيقة سفر صلاحيتها أكثر من 06 شهرا، أو عقد عمل مصدق من إدارة الشغل.

### ثانياً: عمال القطاع العام

إفادة عمل أو عقد عمل صادر عن الجهة التي يعمل بها الأجنبي مصحوبا بوثيقة سفر صلاحيتها أكثر من 06 أشهر.

### ثالثاً: عمال البعثات الدبلوماسية والقنصلية

إفادة عمل أو عقد عمل صادر عن البعثة الدبلوماسية أو القنصلية التي يعمل بها الأجنبي مصحوبا بوثيقة سفر صلاحيتها أكثر من 06 أشهر.

### رابعاً: التلاميذ والطلاب

- 1- الجامعات والمعاهد العمومية: يلزم المنتسبون لهذه المؤسسات بإحضار إفادة تسجيل سارية الصلاحية مصحوبة بوثيقة سفر مصحوبة بوثيقة سفر صلاحيتها أكثر من 06 أشهر.
- 2- المعاهد والمدارس الخصوصية: يلزم المنتسبون لهذه المؤسسات بإحضار إفادة تسجيل سارية الصلاحية مصدقة من طرف الإدارة الوصية بالوزارة (التعليم العالي، التهذيب الوطني، الوزارة المكلفة بالشؤون الإسلامية) ومصحوبة بوثيقة سفر صلاحيتها أكثر من 06 أشهر.

## خامسا: طلاب المحاضر

إفادة متابعة بالمحاضرة حيث يدرس الطالب على أن تكون مصدقة من طرف إدارة المحاضر بالوزارة المكلفة بالشؤون الإسلامية والتعليم الأصلي ومصحوبة بوثيقة سفر صلاحيتها أكثر من 06 أشهر

## سادسا: منتسبو الجمعيات والمنظمات الغير حكومية المرخصة

إفادة عمل أو عقد عمل صادر عن الجمعية أو المنظمة الغير حكومية المرخصة التي ينتسب إليها الأجنبي مصحوبا بوثيقة سفر صلاحيتها أكثر من 06 أشهر ونسخة مصدقة من وصل الترخيص.

بالنسبة لعمال الكنيسة وراهبها تكفي إفادة عمل أو رسالة رسمية تؤكد تبعية الأجنبي لهذه الهيئة إضافة لوثيقة سفر صلاحيتها أكثر من 06 أشهر.

## سابعا: بنود متفرقة

1- الكفالة: إذا تقدم أحد المواطنين أمام موثق عقود معتمد لدى المحاكم الموريتانية بطلب كفالة لأجنبي يؤدي عملا محليا لهذا المواطن، وحصل على إفادة بذلك فإن الأجنبي المستفيد يمكن أن يستظهر بهذه الوثيقة مصحوبة بوثيقة سفر صلاحيتها أكثر من 06 أشهر للحصول على بطاقة إقامة.

2- الزواج: يمكن أن يستظهر طالب الإقامة بعقد زواج بيومتري صادر عن الوكالة الوطنية لسجل السكان والوثائق المؤمنة لصالحه، أو بحكم قضائي مثبت لواقعة زواجه من موريتاني (ة)، إضافة إلى وثيقة سفر صلاحيتها أكثر من 06 أشهر أو عقد زواج أجنبي مصدق من طرف وزارة الشؤون الخارجية والتعاون والموريتانيين بالخارج.

3- القاصرون: للحصول على بطاقة إقامة لقاصر يكفي إثبات العلاقة النسبية على الأقل مع أحد الأبوين المقيم بالبلد وذلك من خلال الاستظهار بالوثائق الضرورية أمام رئيس المركز المكلف باستقبال المقيمين.

4- عقد ازدياد أبناء المقيمين المولودين على التراب الوطني: للحصول على عقد ازدياد لأبناء الأجنبي المقيمين المولودين على التراب الوطني ينبغي التصريح بهذا الحدث أمام مركز استقبال المقيمين في الأجل القانونية (60 يوما اعتبارا من يوم ولادة الطفل) وذلك من خلال إحضار إفادة ولادة صادرة عن إحدى المؤسسات الصحية مصحوبة بوثائق أبوي الطفل ووثيقة زواجهما.

و في حال ما إذا كان التصريح خارج الأجل ينبغي الاستظهار بحكم قضائي مثبت لميلاد الطفل على أن يكون مصحوبا بإفادة ولادة صادرة عن إحدى المؤسسات الصحية، ووثائق أبوي الطفل ووثيقة زواجهما